

قرارات

وزارة الاقتصاد

قرار وزارى رقم ٩٧ لسنة ١٩٩٨

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٩٦

بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١

وزير الاقتصاد

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ، والمعدل بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٩٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٩٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ سالف الذكر ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٤ لسنة ١٩٩٦ بإصدار النماذج المرافقة لللائحة التنفيذية لقانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٣ لسنة ١٩٩٧ بشأن النماذج المنصوص عليها فى المادة ٤١ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ٩٧ بتاريخ ١١/٣/١٩٩٧ ؛

وبناء على ما عرضه رئيس الهيئة المصرية للرقابة على التأمين ؛

قرار:

(المادة الاولى)

يستبدل بنص المادة ٤١ من القرار الوزارى رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٩٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ النص الآتى :

«على شركات التأمين وإعادة التأمين أن تقدم إلى الهيئة تقارير ربع سنوية عن نشاطها ونتائج أعمالها على أن تتضمن هذه التقارير البيانات التى تفصح عن المركز المالى الصحيح للشركة وحسابات النتيجة عن الفترة التى تعد عنها والبيانات التحليلية الأخرى وذلك فى المواعيد وطبقا للنماذج التى يصدر بها قرار من الوزير» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

سجل بتاريخ ١/٤/١٩٩٨

وزير الاقتصاد

د . يوسف بطرس غالى